فوائد من شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية

حكم وضع اليد على الشاذروان الذي تربط فيه أستار الكعبة أو الطواف به 831 II فضيلة الشيخ عبدالعزيز ا...

عبدالعزيز الراجحي

قال ولو وضع يده على الشذروان الذي يربط فيه استار الكعبة لن يضره ذلك في اصح قول اهل العلماء وليس الشذروان من البيت بل جعل عماد البيت الشذر وان ما جعل عمادا للبيت - 00:00:00

يعني البلاط النازل عن اساس الكعبة. فلو وضع يده على السدروان كان فيه يعني فيه حديد تربط فيه سترى الكعبة سترى الكعبة فلو وضعت حول الشجر على الشذروان ما ضره ذلك في اصح قول العلماء - 00:00:16

وليس من البيت بل جعل لماذا للبيت واذا كان ليس من البيت فلا اطوف عليه. لو طاف عليه ما طاف على البيت رفع الشجرة السدر وقال بالبلاط النازل عن اساس الكعبة وفيه - 00:00:34

الحلقات التي يربط فيها ستار الكعبة يقول لو وضعتها عليه فما ظرت لكن لو طاف عليها ما صح طوافه هذا يقول العلماء لا لا يطوف على الشجران لكن اذا كانت ليست من - 00:00:51

البيت فمن بال عن ان يقال في صحته طوافه كان هذا من باب الاحتياط. لانها عباد البيت متصلة بالبيت. فهل تكون من البيت بحيث انه اذا طاف بها ما طاف البيت او لم تكن العلماء ذكروا له لا لا يطف على السبع - 00:01:04

ولا يستطيع الرسول عليه السلام والا لانه مايل في ميلان الا لو كان الانسان معه انسان يمسكه بيده وهذا من باب التكلف فالمقصود ان ان الطوفان لا ينبغي للانسان ان يطوف عليه وانما يطوف بعده - 00:01:25

نعم - 00:01:44